رابط المادة على منصة باحث

50 سورة المائدة 6-63 الشرح من مختصر تفسير ابن كثير II لفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم - 00:00:00

او نامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون عنوان الامر بالوضوء - 00:00:22

قوله اذا قمتم الى الصلاة الاية امرة بالوضوء عند القيام الى الصلاة. ولكن هو في حق المحدث واجب وفي حق المتطهر ندب وقد قيل ان الامر بالوضوء لكل صلاة كان واجبا في ابتداء الاسلام ثم نسخ. وروى الامام احمد بن حنبل عن سليمان عن - 00:00:45

ابن بريدة عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله انك - 00:01:07

فعلت شيئا لم تكن تفعله قال اني عمدا فعلته يا عمر. وهكذا رواه مسلم واهل السنن. وقال الترمذي حسن صحيح وروى ابن جرير قال حدثنا الفضل ابن المبشر قال رأيت جابر بن عبدالله يصلي الصلوات بوضوء واحد. فاذا بال او احدث توضأ ومسح بفضل طهوره الخفين. فاذا - 00:01:24

فاذا فاذا بال او احدث توضأ ومسح بفضل طهوره الخفين. فقلت ابا عبد الله اشيئ تصنعه برأيك قال بل رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصنعه فانا اصنعه كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه. وكذا رواه ابن ماجة - 00:01:48

وروى احمد عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر قال ارأيت وضوء عبدالله بن عمر لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر عمن هو قال حدثته اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن عامر بن الغسيل - 00:02:09

حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان امر بالوضوء لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر. فلما شق ذلك عليه امر بالسواك عند كل صلاة. امر احسن الله اليكم. فلما شق عليه ذلك امر بالسواك عند كل صلاة ووضع عنه الوضوء الا من حدث - 00:02:27

فكان عبد الله يرى ان به قوة على ذلك كان يفعله حتى مات. وهكذا رواه ابو داوود وفي فعل ابن عمر هذا ومداومته على على اسباغ الوضوء لكل صلاة دلالة على استحباب ذلك كما هو مذهب الجمهور - 00:02:47

وروى ابو داوود عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بوضوء؟ قال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة. وكما رواه الترمذي والنسائي. وقال الترمذي - 00:03:06

حديث حسن وروى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي فاتى الخلاء ثم انه رجع فاوتي بطعام فقيل يا رسول الله الا تتوضأ؟ قال لما؟ اصلي فاتوضأ - 00:03:26

عنوان النية والتسمية في الوضوء. هذه اية الكريمة هذه اية عظيمة الوضوء والغسل والتيمم يبعث هذه الاحكام اية الوضوء ونصبت وجه الله خطابه الى المؤمنين قال يا ايها الذين امنوا - 00:03:43

وقد روى ابن مسعود ابن مسعود رضي الله عنه روي عنه انه قال اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا قارئها سمعك فانه خير تؤمر بها وشر تدعى عليه - 00:03:59

وهذا الخطاب موجه للمؤمنين يقول يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم واجركم الكعبين هذا الخطاب موجه للمؤمنين اذا قاموا الى الصلاة - 00:04:11
ان يتوضأوا والوضوء هو استعمال الماء في الاعضاء الاربعة الوجه واليدين والرأس والرجلين والرابع والرأس اذا قمت من الصلاة فتوضأوا كيف يتوضأ هذا تقدير الاية؟ يا ايها الذين اذا قلتم الى الصلاة فتوضأوا - 00:04:23
بغسل الوجه واليدين الى المرفقين ومسح الرأس وغسل الرجلين هذا الوضوء استعمال الاعضاء الاربعة وهذا امر والعلماء قدروا قالوا ان من المعلوم ان المتوضئ ما يؤمر بالصلاة اذا اراد ما يؤمر بالوضوء - 00:04:45
قالوا وتقدير الاية اذا قمتم الى الصلاة محدثين فاغسلوا وجوهكم اذا الصلاة محدثين فاغسلوا وجوهكم وجوبا او اذا قبلت الصلاة متوضئين فاغسلوا وتوضأوا استحبابا فاذا اراد الصلاة فان كان محدثا وجب عليه الوضوء - 00:05:05
للامر والوجوب وان كان متوضئا استحب له قد كانوا في اول الاسلام يتوضأ لكل صلاة فشق ذلك عليهم فصلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح والصلاة الخمسة وضوء احد - 00:05:26
فقال عمر رضي الله فعلت شيء لم تفعله قال العبد فعلته يا عمر لان الجواز وروي عنها صلى ست صلوات بوضوء احد وهذا معناه يعني يعني هذا صبر عظيم يعني بقي متيقظ - 00:05:43
خمس او الصلوات الاربعة وعشرين ساعة بعض السلف يروى عنهم الذين يتهاجدون وبعض السلف يروى في سيرهم انه قد صلى الفجر بوضوء العشاء عشرين سنة او اربعين سنة ان يصلي الليل - 00:06:01
قال فلان في سير بعض العابدين انه يصلي الفجر في وضوء العشاء سنين طويلة من صلى الفجر بوضوء العشاء عشرين سنة وفلان صلى الفجر بوضوء العشاء اربعين سنة يعني انت وتهجد صلي العشاء وتهجد - 00:06:16
وجعل فجر وهو على وضوءه صلى الفجر بوضوء العشاء والنبي صلى الله عليه وسلم خمس صلوات بوضوء واحد وفي رواية ست صلوات هذا اللي بين الجواز واذا توظأ وهو على وضوء فهذا - 00:06:33
هذا فيه فظل وفيه اجر طبعا لها الجهود وجاء في حديث لكن في ضعف من توضأ على طهره كتب الله له عشر حسنات لكن حديث المقصود ان قوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة - 00:06:49
يعني قيل قيل معه اذا قمت الى الصلاة محدثين فتوضؤوا لان الامر الوجوب فتوضأ وجوبا او اذا قلت واذا قمت من الصلاة متوضئين غير غير محدثين فتوضأوا استحبابا والاية فيها - 00:07:02
استبعد الوضوء هو استعمال ما في في الاعواء الاربعة الوجه واليدين والرأس والرجلين. في دليل على الاستجابة سميع الوضوء سنجا وغسل الدبر والقبل هذا ليس بالوضوء هذا ازالة خبث بعض العامة تجد كل ما اراد يتوضأ يغسل فرجه - 00:07:20
يظن ان هذا من الوضوء لا اصل الوزير ليس من الوضوء حسب الحاجة اذا خرج مثلا البول او غائط طهر المحل فاذا جاء وقت الصلاة وما خرج منه شيء فلا حاجة الى ان يغسل الفرجين وانما يستعمل الماء في الاعواء الاربعة - 00:07:40
الوجه واليدين والرأس والرجلين. وكذلك اذا نام فانه يستعمل الماء في الاوائل الاربعة ولا يستجري اذا اكل لحم الجزور لحم الابل لا يحتاج استهجاء الاستنجاء اينما يكون من الغائط اه - 00:07:56
او من البول او الدبر ولا علاقة له بالصلاة فاذا استنجى في الظحى او في نصف الليل ثم قام اتجاه وقت الصلاة يريد الصلاة وقد طهر المحل فلا حاجة الى ان يغسل فرجيه - 00:08:12
ينوي الوضوء ويسمي ثم يغسل وجهه ويديه ورأسه ورجليه والنية شرط كما سيقول النية شرط لا بد منها. لا بد ان ينوي يقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ينوي انه يتوضأ - 00:08:31
ينوي ليرفع الحدث او ينوي ان يتوضأ ليصلي به او يتوضأ ليمس به المصحف او يتوضأ ليطوف بالبيت والذيب القلب لا يحتاج الى التلفظ بها هذه هي في القلب وكذلك الصلاة - 00:08:46
الجهة الامنية هي اللي تميز بين الفريضة وبين النافلة اذا قضى الى الصلاة ينوي عن صلاة العشاء صلاة المغرب ولا يتلفظ والديه ما

تحتاج الى تعب ولا صنع دروع اذا ذهبت الى دورة المياه هذا هذا النية - 00:09:02
سوريا توظأ هذي النية. اذا وقفت في الصف هذي اللي هي الصلاة اذا او في اخر الليل تتسحر في الصيام هذه الصيام بعض الفقهاء يستحب ان ان يتلفظ بالنية يقول نويت ان اتوضأ - 00:09:17
لصلاة الفجر هذا بدعة الصحيح نويت ان اصلي صلاة العشاء خلف هذا الامام اربع ركعات بدعة نويت ان اصوم هذا اليوم من طلوع الفجر الى غروب الشمس بدعة كذلك التلفون في الحج - 00:09:32
نويت الحج نويت العمرة هذا بدعة تقول لبيك حجة لبيك عمرة تذكر انسك في تربيتك. لكن لا تقول اللهم اني نويت او اللهم اني اريد فالتلفظ بالنية بدعة النية والنية لابد منها - 00:09:47
انما الاعمال بالنيات النيات تميز بها الفرض وبين النافلة وكذلك التسمية تسبب والتسوية آآ ورد في احاديث كثيرة وذكر الحافظ في في الاصل طويلة كثيرة ولكن كلها ضعيفة. كل احاديث تسوية ضعيفة. ولهذا بالجمهور الى التسمية سنة. وليست واجبة - 00:10:05
فذهب الامام احمد والجماعة الى انها واجبة مع الذكر مع التذكر واذا نسي سقطت واذا تذكر في اثناء الوضوء سبغ في اثناء الوضوء والجمهور عليها مستحبة لان الاحاديث كلها ضعيفة تكون مستحبة ولو ترك عبدا والسهو عند الجمهور - 00:10:29
فلا فلا حرج فوضوؤه صحيح ينوي ثم يسمي ثم يستعمل الماء في الاعضاء الاربعة يبدأ بالوجه والوجه وما يوجه به الانسان يغسل وجهه الواجب مرة واحدة طولا وعرضا طولا من ملابس شعر الرأس الى من حجر بناء الذقن واللحية - 00:10:45
وعرضا من الاذن الى الاذن وما في وسائل خفيف يغسله والثقي والشر الكثيف الذي يغطي البشرة يكفي غسل ظاهر الشعر ولا يجب تخليل اللحية الا اذا كانت خفيفة اللحية خفيفة يرميها على البشر يجب تخيلها - 00:11:12
يجب غسله واما تخريجها كثيرا مستحب ليس بواجب فغسل الوجه ومنهم وضع استنشاق والواجب مرة والثانية والثالثة مستحبتان ثم يغسل يده الجملى والعبرة بتعميم العضو من رأس الاصبع من رؤوس الاصابع حتى حتى يتجاوز المرفق ويشرح في العظم - 00:11:31
اذا عمم بغرفة واحدة هذي مرة واذا ما الا بغرفتين او ثلاثة تكون مرة واحدة. وهذا هو الواجب والثانية والثالثة مستحبتان. ثم اليسرى كذلك وبعض الناس اذا غسل يده ما يغسل الكف - 00:11:52
يغسل من من الرسل الى المرفق اكتفاء بغسلهما قبل الوضوء وهذا خطأ لاحظ فاحش لان غسل اليدين قبل الوضوء هذا مستحب وغسلهما واجب ثم يمسح الرأس يأخذ معا جديدا ولا يأخذ ما يصبه على على الراس لا - 00:12:06
يعني ياخذ معاه يبل يديه بالماء فيمسح الرأس يبدأ بمقدم لرأسه بيديه الى قفاه ثم يردهما الى المكان الذي بدأ منه ثم يمسح الاذنين بالبلل الذي في في اصابعه ما يأخذ ماء جديدا - 00:12:28
الصوم ضعيف يمسح ظاهر الاذنين وبطنهما ظاهرهما باطنهما بالسباحتين في وظاهرهما الصفحة التي تلي الرأس بالابحامين وهما تبعتان الرأس ثم يغسل رجله اليمنى حتى يتجاوز الكعبين وهما العظمان الناتئين في جانبي القدم حتى يشرع في الساق - 00:12:44
يعمها بالماء مرة واحدة الواجب مرة سواء بغرفة او بغرفتين والثانية والثانية مستحبات والنبي توظأ ثلاثا ثلاثا اذا غسل كل عضو ثلاثة ثم ثلاثة نستنشق ثلاثا وغسل يده اليمنى ثلاثا واليسرى ثلاثا وغسل رجله اليمنى ثلاثا - 00:13:13
اليسرى الا الرأس لا لا وتوظأ مرتين مرتين كل عظو عاصمة مرتين وتوظأ مرة مرة وتوظأ مخالفا بعظهم مرة وبعظهم مرتين سوف نقف على اول الاية ما يصح الوضوء يقطع الصلاة الصلاة ما تصح الصلاة يقطع الصلاة ويذهب ويتوضأ - 00:13:32
اذا ترك نسي مسح الاذنين ووضوء غير صحيح اذا تذكر في اثناء الصلاة يقطع الصلاة ويتوضأ الصلاة نعم فالصلاة تكون باطلة اذا تبين انهما انه على غير وضوء فالصلاة تكون باطلة - 00:13:59
اه باطلة خلاص يخرج يخرج يتوضأ هذا ما في اشكال يبني على صلاة الفاسدة نعم - 00:14:18